جامعة الجيلالي بونعامة_خميس مليانة

كلية العلوم الاجتماعية و الإنسانية

قسم علم الاجتماع

ملخص محاضرات مقياس جنوح ورعاية الأحداث

السنة الثانية ماستر

تخصص علم الاجتماع الانحراف و الجريمة

الستة الجامعية 2023/2022

محاضرة بعنوان: ماهية جنوح الأحداث

جنوح الأحداث ظاهرة اجتماعية خطيرة عرفتها المجتمعات الإنسانية منذ القديم و مازالت موجودة إلى يومنا هذا حيث تشهد ارتفاعا كبيرا في إحصائياتها خاصة مع تسارع وتيرة التغير الاجتماعي و التغير التكنولوجي إضافة إلى عوامل أخرى سيتم التطرق إليها لاحقا.

1- تعريف جنوح الأحداث:

- تعريف الجنوح:

هو كل فعل أو سلوك يقوم به الشخص يمثل انتهاكا للمعايير و القواعد المجتمعية، فهو سلوكات منحرفة عن السلوكات المقبولة و المتفق عليها.

فالأفراد الذين لا يلتزمون بالقواعد القانونية يعدهم المجتمع جانحين، فهم يخالفونها لأنهم غير مقتنعين بها أو يرفضون الخضوع لها، أو لأنها لا تشبع حاجاتهم و رغباتهم الشخصية، أو لكونها تتعارض مع مستوى تفكيرهم.

- تعريف الحدث:

يختلف تعريف مفهوم الحدث من مجتمع لآخر و ذلك حسب النظام التشريعي و الظروف الخاصة بكل مجتمع.

و بالنسبة للقانون الجزائري فإن الحدث هو **القاصر الذي لم يبلغ سن الرشد الجنائي (18 سنة).**

- تعريف جنوح الأحداث:

هو سلوك يمارسه الحدث يعارض مصلحة الأفراد و المجتمع في زمان و مكان معيين، فهو سلوك ينحرف به الحدث عن المعايير الاجتماعية السائدة في المجتمع، فيلحق الضرر بنفسه أو بمجتمعه.

ملاحظة:

يرتبط مفهوم جنوح الأحداث مع مفهوم الانحراف السلوكي، فهما مفهومان متداخلان، إلا أن مفهوم الانحراف أكثر اتساعا يشمل عناصر كثيرة و كذلك جميع أفراد المجتمع، أما مفهوم الجنوح فهو عادة ما يرتبط بفئة معينة من المجتمع و هم الأحداث.

لذلك نجد تعريف آخر للجنوح و هو: " انتهاك بسيط للقاعدة القانونية أو الأخلاقية، و خاصة عن طريق الأطفال أو المراهقين."

كما ترى الباحثة الاجتماعية صونيا روبسن Robson بأن الجنوح هو: " كل سلوك يعارض مصلحة الجماعة في زمان و مكان معينين، بصرف النظر عن كشف هوية الفاعل، و بصرف النظر عن تقديم الفاعل للمحاكمة."

2- خصائص و سمات الأحداث الجانحون:

هناك سمات يتميز بها الأحداث الجانحون منها مايلي:

- عدم القدرة على إقامة علاقات اجتماعية سوية مع الغير.
- عدم نضج الضمير الأخلاقي نضجا سليما.
- ضعف القيم و المعايير الدينية و الأخلاقية.
- العدوان و تخريب ممتلكات الغير و الاستيلاء عليها.
- المعاناة من الاضطرابات السلوكية و عدم الاتزان الانفعالي.
- الإخفاق في المجال المهني أو المعرفي.
- الشعور بالنقص و التوتر و العيش في أحلام اليقظة و الخيال.
- الشعور بالحقد و الكراهية و السخط.
-سوء التوافق لاجتماعي و عدم الإحساس بالسعادة و الراحة.

– وجود لديهم مشكلات أسرية.

3– أشكال جنوح الأحداث:

هناك عدة تصنيفات للأحداث الجانحين منها ما يتعلق بالتصنيف حسب شخصية الحدث الجانح و منها ما هو خاص بطبيعة جنح الأحداث و غيرها.

أ– التصنيف حسب شخصيات الأحداث الجانحين:

قامت مجموعة من الباحثين بتصنيف سلوك الحدث الجانح حسب متغيرات نفسية أو اجتماعية و هي على التوالي:

– **الجانح الهامشي:** و يتميز بسلوك جانح انفرادي، فبالنسبة له فإن الفشل الذي واجهه في حياته إضافة إلى الاختلاط بجماعة الرفاق ذات الأخلاق و التصرفات السيئة لم يؤثر عليه كثيرا، لذلك فهو يحتاج إلى إعادة إدماجه و تجديد علاقاته الاجتماعية.

– **الجانح غير الناضج:** هو الجانح الذي يعرف بإصراره على الجنوح و عدم الالتزام الاجتماعي، و في الغالب فهو يكرر ارتكاب الجنح مما يجعله عرضة لسجنه في مركز إعادة التربية رغم عدم اقترافه جنح خطيرة.

– **الجانح ذو البنية العصبية:** يتميز هذا الجانح بعلاقات سطحية مع الآخرين و بعدم الالتزام الاجتماعي، كما يفتقد الأدوار الاجتماعية الإيجابية، لذلك فهو يحتاج إلى تكفل نفسي، تربوي و مؤسساتي لتعديل سلوكاته.

– **الجانح المصر:** هو الجانح الذي لديه احتمالات عالية في ارتكاب الجنح، و مع بلوغه سن الرشد يحترف الإجرام، فهو لديه تقدير سلبي لذاته و عدم الثقة، إضافة إلى عدائه الكبير للمحيط، فكل هذا يدفعه إلى انتهاج سلوك ضد المجتمع. و يتم التكفل بهذا الجانح عن طريق المحاكم و مراكز إعادة التربية.

ب– التصنيف حسب طبيعة جنح الأحداث:

تم تصنيف الأحداث حسب طبيعة الجنح المرتكبة من طرفهم إلى ثلاثة أصناف و هي:

– **أحداث في خطر معنوي:** هم الأحداث المعرضين لخطر الجنوح إذا لم يتم استدراكهم في الوقت المناسب باتخاذ بعض الإجراءات الوقائية، فيتم وضعهم في مراكز حماية الطفولة بطلب من أوليائهم خوفا عليهم من الجنوح خاصة و أن سلوكاتهم توحي بأنهم سينحرفون مستقبلا، و لم يرتكبوا جنحة يعاقب عليها القانون.

– **أحداث متشردون:** يؤدي التشرد بالحدث إلى مخالطة جماعات السوء و ارتكاب الجنح و الجنايات، ولذلك تلقي الشرطة القبض عليهم و تضعهم في المراكز المختصة حتى يتم إعلام أوليائهم.

– **أحداث جانحون:** هم الأحداث الذين ارتكبوا فعليا جنحا يعاقب عليها القانون فتتم محاكمتهم في محاكم خاصة تراعي سنهم و طبيعة جنحتهم (محكمة الأحداث)، ثم يتم إيداعهم في مراكز متخصصة لإعادة التربية.

ج– الأحداث المعرضون لخطر الانحراف (الجنوح):

ينقسم هؤلاء الأحداث إلى عدة فئات أهمها:

– **الحدث المشرد:** و هو الحدث الذي لا عائد له فليس له وسيلة مشروعة للعيش. على سبيل المثال ضحايا الطلاق، اليتامى، أبناء المسجونين.

– **الحدث المشكل:** و هو الحدث الذي يتميز بمشاكل سلوكية، أخلاقية و نفسية و ذلك بسبب كونه :

- حدث يرفض الطاعة و الامتثال للنظام.
- حدث لا يحترم أو يقدر سلطة الوالدين.
- حدث يهرب من المدرسة أو يتعمد إلحاق الضرر بنفسه.

– **الحدث في خطر:** هو الحدث الذي يتعرض لعدوى الانحراف بسبب مخالطة غيره من المنحرفين، أو يتردد على الأماكن الذي يوجد فيها الانحراف.

محاضرة بعنوان: العوامل المؤدية لجنوح الأحداث

تعد ظاهرة انحراف الأحداث من الظواهر الاجتماعية التي تعاني منها العديد من المجتمعات لأنها تتعلق بالأطفال و المراهقين الذين يعتمد عليهم في التنمية المستقبلية، لكن انحراف هؤلاء هو مؤشر مستقبلي لانخراطهم عند الكبر في عالم الجريمة، و هو ما يمثل تهديدا لأمن المجتمع و استقراره. و توجد هذه الظاهرة في جميع لدول و لكنها تزداد في المجتمعات النامية لعدة عوامل متداخلة في ما بينها، هذه العوامل تساهم بشكل كبير في تحديد أبعاد مشكلة انحراف الأحداث التي تعرف ازدياد في معدلاتها وهو ما يستنفد العديد من الموارد المادية و البشرية للمجتمع نظرا للجهود الوقائية و التدابير الإصلاحية المعتمدة في مواجهة هذه المشكلة

و في ما يلي سنتطرق إلى مختلف العوامل الكامنة وراء جنوح هذه الفئة من الفئات الاجتماعية و هي:

أولا: العوامل الشخصية:

تتمثل هذه العوامل التي لها علاقة بشخصية الحدث بكل ماهو يتعلق بالتكوين العضوي له، و التكوين الغريزي و التكوين النفسي.

1- الاختلال في إفراز الغدد: الإنسان لديه العديد من الغدد المسؤولة عن نموه و تكيفه الجسمي و العقلي كالغدة الدرقية و الغدة النخامية، و إن اضطراب هذه الغدد في وظيفتها يؤدي إلى اضطراب في النمو (من الناحية الجسمية خاصة) فيتولد عن ذلك اضطراب نفسي و يسبب كذلك سوء التوافق الاجتماعي واضطراب الشخصية كالإحساس بالدونية و عدم تقدير الذات و الثقة بالنفس.

2- الأمراض و العاهات: إن الأحداث الذين يعانون من المرض أو الإعاقة يصبحون غير مستقرين اجتماعيا و نفسيا و عقليا (شعور بالخوف، القلق، الإحباط و الحاجات غير المشبعة) فتتشكل لديهم ضغوط نفسية تدفع بهم للاتجاه للانحراف و الجريمة.

3- التكوين النفسي: يساهم التكوين النفسي للحدث في الاتجاه للانحراف و الجريمة من خلال الحالات الموالية.

- حالات الولادة بالضعف العقلي.

- حالات ضعف القدرة على تحمل الأزمات الناتجة عن عدم الإشباع.

– الاستعداد التكويني للإصابة بالقلق و الإحباط.

ثانيا: البيئة الداخلية للحدث:

و يقصد بها البيئة الأسرية حيث أثبتت البحوث الاجتماعية أن الأسرة تلعب دورا فعالا في تربية و توجيه الأبناء خاصة في السنوات الأولى من مراحل حياتهم، و إذا كانت الأسرة تعاني من مشكلات و خلافات تتسبب في تصدعها، ساهم هذا في دفع هؤلاء الأبناء إلى السلوك الانحرافي.

فالعوامل المتعلقة بالبيئة الداخلية للحدث هي مرتبطة خاصة بسمات و ظروف و مشكلات الأسر التي تساعد على انحراف الأحداث و تتمثل أهمها في ما يلي:

– التفكك الأسري و النزاع الدائم بين الأبوين أو النزاع الدائم بين الأبناء.

– الطلاق و آثاره.

– زواج الأب بأكثر من واحدة، أو زواج الأم برجل آخر و ضياع الأبناء بين الأم و الأب.

– قسوة زوجة الأب.

– سلوك الأب المنحرف أو سلوكات الأم المنحرفة.

– استخدام الوالدين أساليب التربية الخاطئة.

– التخلي عن القيم الأخلاقية و الإيجابية في التربية.

– المشكلات المادية للأسرة و انعكاساتها على الجانب الغذائي و الصحي و السكني للحدث.

ثالثا: البيئة الخارجية للحدث:

و يقصد بها العوامل و الظروف المتعلقة بالمحيط الخارجي الذي يؤثر في الحدث، و نستعرض أهمها في ما يلي:

– **العوامل المدرسية:** تمثل المدرسة المؤسسة التربوية التي تكسب الطفل القيم الأخلاقية و التربوية وتعلمه الانضباط الداخلي و الخارجي، و لكن في بعض الأحيان قد تكون المدرسة أحد العوامل المؤدية للانحراف خاصة إذا أصاب النظام المدرسي الخلل و التهاون.

و يعاني الحدث من العديد من المشكلات المدرسية مثل الهروب المتكرر من المدرسة، التأخر المدرسي، الغياب الدائم عن المدرسة، العدوان و العنف الزائد، الانطواء، قضم الأظافر و التبول اللاإرادي.

- **جماعة الرفاق:** تؤثر جماعة الرفاق على الطفل من جانبين، فإما أنها تعينه على الاستقامة و السلوك السوي و الممارسات الإيجابية، أو أنها تدفعه للسلوكيات الانحرافية و يتوقف هذا على سلوكات هذه الجماعة و اهتماماتها و مدى خضوعها للرقابة الأسرية أو رقابة الكبار.

- عمالة الأطفال في سن مبكرة و تعرضهم للأساليب و المشاعر التي تشجعهم على الانحراف.

- ثقافة البيئة المحلية التي تدعم السلوك الانحرافي (المحيط الاجتماعي، الشارع).

رابعا: وسائل الإعلام:

تلعب وسائل الإعلام دورا بارزا في التأثير على الإنسان في جميع مراحل حياته خاصة في مرحلتي الطفولة و المراهقة حيث أنها تمثل فترة تكوين الشخصية و نموها و ميلها للتأثر و التقليد، و تكتسب وسائل الإعلام أهميتها من تنوعها و سهولة انتشارها بين كافة أفراد المجتمع، و إلى جانب الدور الإيجابي الذي تلعبه في زيادة النمو المعرفي و السلوكي للإنسان إلا أنها لديها تأثيرات مباشرة و غير مباشرة على سلوك الأطفال و إكسابهم أنماط انحرافية متعددة خاصة إذا لم تقترن متابعتها بالتوجيه والإرشاد و المراقبة من طرف الأولياء.

قراءة إحصائية لظاهرة جنوح الأحداث في الجزائر:

تعرف ظاهرة جنوح الأحداث تزايدا ملحوظا في معدلاتها حيث قدرت سنة 2007 ب 2073 حالة، بينما قدرت سنة 2011 ب 3284 حالة، أما في سنة 2016 فبلغت 5368 حالة، من بينها نجد 1639 طفل تم إدانتهم بجريمة السرقة، و 1337 طفل نسبت إليهم جريمة الضرب و الجرح العمدي، و 441 طفل تمت محاكمتهم بجرائم المساس بالعائلة و الآداب العامة، و 12 طفل تمت إدانتهم بجرائم القتل.

أما عن العوامل المؤدية إلى هذه الجنح فتمثلت في المشكلات السوسيو اقتصادية كالفقر، البطالة والتسرب المدرسي.

- الجنس الذكري يمثل جنوح الأحداث بنسبة 97% مقارنة بالجنس الأنثوي الذي يقدر ب 3% فقط.

- بالنسبة للفئة العمرية التي تمثل جنوح الأحداث بنسبة كبيرة هي 16-18 سنة ثم تليها الفئة العمرية 13-16 سنة.

– أما في ما يتعلق بنوع لمخالفات المسجلة و الأكثر تواترا حسب المدن فهي كالتالي:

- المدن الشمالية: السرقات، المخالفات المرورية، التعدي على أملاك الغير، جرائم الضرب والجرح.
- مدن الهضاب العليا: سرقة المواشي، الأفعال المخلة بالحياء، القتل دفاعا عن العرض والإجهاض.
- المدن الجنوبية: استهلاك المخدرات، السرقات، الابتزاز و تجارة التهريب.

مصدر الإحصائيات: المديرية العامة للأمن الوطني، مصالح الدرك الوطني، وزارة العدل، الديوان الوطني للإحصائيات.

الأحداث الجانحون بين التحقيق و المحاكمة

ترتبط المسؤولية الجنائية للحدث الجانح بالسن فتنعدم أو تنقص أو تكتمل تبعا للمرحلة العمرية لذلك الحدث.

و تنقسم المسؤولية الجنائية للحدث إلى ثلاثة مراحل نذكرها في ما يلي:

أ- مرحلة انعدام المسؤولية الجنائية : و هي مرحلة الطفولة المبكرة حيث تتفق مختلف التشريعات الخاصة بالدول على أن الحدث في مرحلة الطفولة المبكرة ليس مسؤولا جنائيا، فلا يمكن أن يكون محل للمتابعة الجزائية، و لكن تختلف في تحديد نهاية هذه المرحلة، و بالنسبة للمشرع الجزائري كل حدث أقل من 13 سنة فهو ليس مسؤولا جنائيا.

ب- مرحلة المسؤولية الاجتماعية: و هي مرحلة يتم فيها مساءلة الحدث اجتماعيا بغرض إصلاحه وتقويمه و إعادة تربيته، و ليس فرض عليه عقوبات جنائية.

تمتد هذه المرحلة من الميلاد إلى أن يتم الحدث سن 13 سنة.

ج- مرحلة المسؤولية الجنائية: و هي المرحلة التي يتم فيها توقيع العقوبات الجنائية و التي تراعي مميزات و خصوصية المرحلة العمرية للحدث، فلا يمكن معاملته جنائيا كما يتم معاملة الراشد، و في هذه المرحلة تتم فرض عقوبات مخففة أو إحدى تدابير الحماية و التربية حسب السلطة التقديرية لقاضي الأحداث. تمتد هذه المرحلة من سن 13 إلى 18 سنة.

أولا: إجراءات متابعة الحدث الجانح خلال مرحلة التحقيق:

إن التحقيق في قضايا الأحداث هو أمر إجباري.

- **تعريف التحقيق:** هو مجموعة الإجراءات التي تباشرها جهات التحقيق بالشكل المحدد قانونا بغية تمحيص الأدلة و الكشف عن الحقيقة قبل مرحلة المحاكمة.

- **جهات التحقيق:** تتمثل في كل من:

- قاضي الأحداث و لديه إجراءات معينة في التحقيق.

– قاضي التحقيق و يتبع إجراءات محددة في التحقيق.

1– قاضي الأحداث: لديه عدة مهام أبرزها:

– إجراء التحريات اللازمة لإظهار الحقيقة.

– إجراء بحث اجتماعي يقوم فيه بجمع المعلومات عن الحالة المادية و الاجتماعية و الأخلاقية لأسرة الحدث، و عن سوابقه، و عن حالته الدراسية.

– له سلطة إصدار أي أمر مناسب لسير التحقيق.

– له سلطة إصدار التدابير التي من شأنها حماية الحدث و تهذيبه و تربيته.

1–1– قرارات قاضي الأحداث: تتمثل قرارات قاضي الأحداث في ما يلي:

– في حالة عدم وجود أدلة كافية ضد المتهم الحدث أي عدم وجود جنحة أو مخالفة يصدر قرار بأنه لا وجه للمتابعة.

– في حالة القضية كانت مخالفة يحيل القاضي القضية إلى قسم المخالفات (و هو من أقسام المحكمة الابتدائية).

– أما إذا كانت القضية جنحة أصدر قرار بإحالتها إلى قسم الأحداث (محكمة الأحداث).

– في حالة كانت القضية متشعبة أي بمشاركة بالغين، و فاعلون أصليون يطلب إسناد القضية إلى قاضي التحقيق، و أيضا في حالة كانت القضية ذات طابع جنائي.

2– قاضي التحقيق: تسند له مهام التحقيق في الحالات الآتية:

– قضية متشعبة حيث يفصل فيها بإحالة الجناة البالغين إلى القسم المخصص لذلك، أما الأحداث فيتم إحالتهم إلى قسم الأحداث.

– يباشر التحقيق في الجناية سواء كان الحدث وحده أو مع أفراد بالغين.

– يصدر قراراته بناء على الوقائع المتوفرة، و ذلك إما بأن لا وجه لمتابعة الحدث أو بإحالة الدعوى إلى قسم الأحداث.

– يقوم باستجواب الحدث المتهم بحضور مسؤوله المدني و المحامي، كما يقوم بالاستماع لمسؤوله المدني و الشهود و مواجهتهم بالحدث، و يحيطه علما بكل الوقائع المنسوبة إليه.

– يقوم بإجراء بحث اجتماعي حول الحدث عن طريق الأخصائيين أو الأعوان أو المربين الاجتماعيين.

ثانيا: إجراءات متابعة الحدث الجانح خلال مرحلة المحاكمة:

المحاكمة هي المرحلة الأخيرة من المراحل التي تمر بها الدعوى العمومية عموما، فيكون الهدف من إجراء هذه المرحلة تمحيص أدلة الدعوى و تقديمها بهدف الوصول إلى الحقيقة الواقعية و القانونية ثم الفصل فيها إما بالحكم بالبراءة أو الإدانة.

و بما أن دعاوي الأحداث تعتبر من المسائل ذات الطابع الاجتماعي أكثر منها وقائع جنائية، فهذا جعل من محاكمة الأحداث تقوم على أسس و مبادئ تختلف عن تلك التي تتبع في محاكمة الأشخاص البالغين.

و يتم إتباع الإجراءات المتعلقة بمحاكمة الحدث على مستوى محكمة الأحداث.

1– تشكيلة محكمة الأحداث: حسب قانون الإجراءات الجزائية فإن محكمة الأحداث تتشكل مما يلي:

– قاضي الأحداث رئيسا.

– قاضيين محلفين مساعدين (من الرجال أو النساء).

– وكيل الجمهورية (ممثل النيابة العامة).

– أمين الضبط.

2– إجراءات محاكمة الحدث الجانح:

إن محاكمة الحدث أمام قضاء الأحداث يجب أن تقوم على مبادئ ترتبط بغايات قانون الطفولة الجانحة و فلسفته التي تتمثل بدورها في رعاية و مساعدة و إصلاح الحدث، لذلك فإن إجراءات محاكمة الحدث قد وضعت أساسا بالشكل الذي يراعي فيه هذه الغايات.

و لقد خص المشرع الجزائري فئة الجانحين الصغار بأصول و إجراءات خاصة تختلف عن تلك المتخذة في ما يخص البالغين.

أ- أصول و مبادئ المحاكمة: تتمثل في ما يلي:

- مبدأ سرية الجلسات حفاظا على سمعة الحدث، فلا يسمح بحضور المرافعات إلا بعض الأشخاص وهم شهود القضية، و الأقارب القريبين للحدث و وصيه أو نائبه القانوني، و أعضاء النقابة الوطنية للمحامين و ممثلي الجمعيات المهتمة بشؤون الأحداث و رجال القضاء و المندوبين المكلفين بالرقابة على الأحداث.

- حضر نشر وقائع المحاكمة كنوع من الحماية و تدعيما لمبدأ السرية.

- حضور الحدث المحاكمة برفقة مسؤوله المدني.

- تعيين محامي للحدث وجوبا، فحضور المحامي في جميع مراحل المتابعة و المحاكمة وجوبي.

- عدم اللجوء إلى الحبس المؤقت، فلا يجوز وضع الحدث الذي لم يبلغ 13 سنة كاملة في مؤسسة عقابية و لو بصفة مؤقتة.

ب- كيفية سير الجلسات: تتمثل الإجراءات المتبعة بشأن محاكمة الأحداث في ما يلي:

- بعد المناداة على أطراف القضية جميعا يتأكد القاضي من هويتهم.

- توجيه التهمة للحدث و سماع أقواله.

- سماع الضحية.

- سماع الشهود بعد أداء اليمين.

- سماع أقوال مندوب الحرية المراقبة حيث يقدم تقرير اجتماعي يوضح فيه العوامل التي أدت بالحدث للانحراف و مقترحات إصلاحه.

- بعد الانتهاء من الاستجواب و المناقشات تأتي مرحلة المرافعات.

- بعد المرافعة توضع القضية في المداولة من طرف القاضي الرئيسي و مساعديه في غرفة المشورة.

محاضرة بعنوان: الأحكام القضائية الصادرة في حق الحدث الجانح

1- التدابير الإصلاحية المتخذة في شأن الحدث:

تعرف بأنها وسائل الدفاع الاجتماعي تهدف إلى منع الجرائم بالوقاية منها و مجابهتها قبل أن تتحول إلى عمل ضار بالمجتمع.

و تتمثل في ما يلي:

أ- تدبير التوبيخ: هو توجيه المحكمة للوم و التأنيب إلى الحدث على ما صدر منه و تحذيره بالعودة إلى مثل ذلك السلوك مرة أخرى، إضافة إلى عقوبة الغرامة بالنسبة للمخالفة و هذا في ما يخص الحدث الذي لم يتجاوز سن 13 سنة.

ب- تدبير التسليم: معناه إخضاع الحدث للرقابة و إشراف شخص لديه ميل طبيعي أو مصلحة فعلية أو اتجاه معنوي نحو تهذيب الحدث.

و يكون التسليم لولي الحدث أو لوصيه أو لشخص جدير بالثقة.

ج- نظام الإفراج تحت المراقبة: و هو وضع الحدث في بيئته الطبيعية تحت التوجيه و الإشراف والمراقبة مع مراعاة الواجبات التي يحددها الحكم القاضي بالحرية المراقبة أو الوضع تحت الاختبار.

و يجوز وضع الحدث تحت المراقبة إما أثناء التحقيق الابتدائي أو أثناء المحاكمة.

د- الوضع في المؤسسات و مراكز خاصة برعاية و حماية الطفولة و المراهقة: الهدف من هذا التدبير هو تنشئة الحدث نشأة صالحة و تعليمه العلوم أو صناعة ملائمة أي إبعاده عن الوسط الذي أدى إلى إفساده. و لقد عدد المشرع الجزائري هذه المراكز في الأمر رقم 75 - 64 المتضمن إحداث المؤسسات والمصالح المكلفة بحماية الطفولة و المراهقة كما يلي:

- المراكز التخصصية لإعادة التربية.
- المراكز التخصصية للحماية.
- مصالح الملاحظة و التربية في الوسط المفتوح.
- المراكز المتعددة الخدمات لوقاية الشبيبة.

2- العقوبات الجائزة على الحدث الجانح:

- بالنسبة للأحداث الجانحين الذين لم يبلغوا سن 13 سنة فإن قاضي الأحداث لا يتخذ بشأنهم إلا تدابير الحماية أو التربية، و لا يجوز له أن يطبق عليهم عقوبات سالبة للحرية أو الغرامة حسب مانصت عليه المادة 49 من قانون العقوبات.

- و نصت المادة 456 من قانون الإجراءات الجزائية على أنه في مواد المخالفات يكون الحدث محلا للتوبيخ، و لا يجوز للقاضي وضعه في مؤسسة عقابية و لو بصفة مؤقتة.

- أما فيما يخص الأحداث الجانحين الذين يبلغ سنهم من 13 إلى 18 سنة فإن المشرع الجزائري أجاز توقيع العقوبة المخففة في حقهم، و جاء التخفيف كما يلي:

- إذا كانت جريمة الحدث جنائية،و كانت عقوبتها الإعدام أو السجن المؤبد، فإنه تستبدل هذه العقوبات بعقوبة الحبس من 10 إلى 20 سنة،و إذا كانت العقوبة هي السجن أو الحبس المؤقت فإنه يحكم عليه بالحبس لمدة تساوي نصف المدة التي كان يتعين الحكم عليه بها إذا كان بالغا.

- أما في مواد المخالفات فهنا القاضي يحكم على الحدث إما بالتوبيخ أو بعقوبة الغرامة وفقا لنص المادة 51 من قانون العقوبات،و يقوم المسؤول المدني للحدث بتسديد الغرامة المحكوم بها.

و هكذا فإن عقوبة الإعدام و السجن المؤبد لا تطبق على الأحداث الجانحين.

3- مراكز إعادة التربية و إدماج الأحداث:

هي مؤسسات تابعة لوزارة العدل و حددت في القانون رقم 05 - 04 المؤرخ في 04 فبراير 2005 المتضمن قانون تنظيم السجون، فهي مراكز مخصصة لاستقبال الأحداث الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة، المحبوسين مؤقتا و المحكوم عليهم نهائيا بعقوبة سالبة للحرية مهما تكن مدتها.

و يوجد على مستوى كل مركز:

أ- **مدير المركز:** الذي يشرف على الموظفين الذين يسهرون على تربية الأحداث و تكوينهم الدراسي والمهني و متابعة تطور سلوكهم.

ب- لجنة إعادة التربية: تتشكل من قاضي الأحداث كرئيس و مدير المركز، الطبيب، المختص في علم النفس، المربي، ممثل الوالي و رئيس المجلس الشعبي البلدي أو ممثله، و لديها العديد من المهام أهمها:

- إعداد برامج التعليم الخاصة بالأحداث وفق البرامج الوطنية.
- إعداد البرامج السنوية لمحو الأمية و التكوين المهني.
- تقييم تنفيذ تطبيق برامج إعادة التربية و إعادة الإدماج الاجتماعي.

ج- لجنة التأديب: يرأسها مدير المركز و تتشكل من:

- مدير المركز رئيسا.
- رئيس مصلحة الاحتباس.
- مختص في علم النفس.
- مساعدة اجتماعية.
- مربي.

❖ تتم معاملة الحدث خلال تواجده بأحد هذه المراكز أو بالجناح المخصص للأحداث بالمؤسسة العقابية، معاملة يراعى فيها سنه و شخصيته. ويستفيد هذا الحدث المحبوس على وجه الخصوص من:

- وجبة غذائية متوازنة و كافية لنموه الجسدي و العقلي.
- لباس مناسب.
- رعاية صحية و فحوص طبية مستمرة.
- فسحة في الهواء الطلق يوميا.
- محادثة زائرية مباشرة من دون فاصل.
- استعمال وسائل الاتصال عن بعد تحت رقابة الإدارة.

محاضرة بعنوان: الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الأحداث

أولا: طريقة خدمة الفرد في مجال رعاية الأحداث:

يعد جنوح الأحداث عرضا لمشاكل اجتماعية أو نفسية أو أسرية أو بيئية، أو تعبيرا عن أنواع من صراع الحدث مع بيئته، لذلك يتوجب تفسير هذا الجنوح في ضوء الأسباب المؤدية إليه، و يقوم الأخصائي الاجتماعي بمجهودات عملية مختلفة في هذا الميدان حسب اختلاف الحالات و درجة الانحراف التي وصل إليها الحدث. و يمكن حصر مهامه في ما يلي:

1- بحث حالة الحدث من الناحية الاجتماعية: يلجأ الأخصائي الاجتماعي في بحثه للحالات إلى جميع الأساليب الدراسية المعروفة كمقابلة الحدث و أسرته و رفقائه، و زيارة منزله و مدرسته أو مكان عمله، ويسترشد أيضا بتقارير كل من الطبيب و الأخصائي النفساني، كما يوجه جهوده للبحث في الموضوعات التالية:

- شخصية الحدث و كل ما يتعلق بها من عوامل جسمية و عقلية و وجدانية و اجتماعية.

- بيئة الحدث الداخلية من ناحية تكوين الأسرة و حالتها الاقتصادية و طريقة معيشتها و مسكنها وحالتها الاجتماعية و الثقافية و التعليمية، إضافة إلى البيئة الخارجية المتكونة من الحي و المدرسة و مكان العمل و الأمكنة التي يتوجه إليها الحدث للترفيه و قضاء وقت الفراغ.

- دراسة الانحراف: يقوم الأخصائي الاجتماعي بوصف الانحراف و الطريقة التي أدت إلى اكتشافه، ومدى مساهمة الحدث فيه، كما يصف الأفراد المشتركين معه في الأعمال الجانحة و المحرضين له على إتيانها و الأساليب التي استعملت فيها.

- تاريخ المحاكمات السابقة في حالة وجود سوابق لدى هذا الحدث.

- تاريخ أسرة الحدث خاصة من ناحية معرفة سجلات الانحراف و الإجرام لدى أفراد الأسرة إذا وجدت.

- الخبرة المدرسية و التاريخ الدراسي و ذلك بمعرفة كل ما يتعلق بالجانب التعليمي للحدث أي مستواه الدراسي و المرحلة التعليمية التي أتمها، مشاكله الدراسية و أسباب تركه للتعليم...

2- العلاج الاجتماعي للحدث:

يركز الأخصائي الاجتماعي الذي يتولى حالة الحدث الجانح على ناحيتين هما شخصية الحدث و بيئته:

- ❖ فبالنسبة لعلاج شخصيته فيكون من خلال تعويضه عن أنواع الحرمان و العداء المحيطة به من خلال علاقة مهنية ودية مع الأخصائي الاجتماعي الذي يحرص على أن يكيف الحدث مع ظروفه البيئية التي يتعذر تغييرها على أن يتقبل الحدث ذلك دون أن تنشأ في نفسه أنواع الصراع التي تعرض سلوكه للاضطراب و فقدان التوازن.
- ❖ أما العلاج البيئي فيشمل محاولة تعديل اتجاهات بعض الأفراد الذين يعيشون مع الحدث كالوالد أو زوجة الأب أو الوصي، و ذلك في الحالات التي تظهر أن مسؤولية جنوح الحدث تقع على هؤلاء، و في الحالات التي يصعب فيها استجابة البيئة المحيطة لجهود الأخصائي، فهنا يستحسن وضع الحدث في منزل حاضن أو مؤسسة لرعاية الطفولة داخلية حتى يتم معاملته بالأسلوب الذي لا يضره.

ثانيا: طريقة خدمة الجماعة في مجال رعاية الأحداث:

يقوم الأخصائي الاجتماعي باعتباره ممثلا للمهنة و الطريقة التي يقوم بممارستها، بدور وقائي اتجاه الجماعة لمنع حدوث جنوح الحدث و ذلك من خلال ما يلي:

1- دراسة البيئة الخاصة بالحدث دراسة كاملة في جميع نواحيها الاجتماعية و الايكولوجية.

2- التعرف على أماكن تجمع الجماعات الجائحة و دراسة خصائصها.

3- الوصول إلى هذه الجماعات و إيجاد الصلة بين الحدث و بينها.

4- قيام علاقة مهنية بين الأخصائي الاجتماعي و هذه الجماعات.

5- مساعدة الأخصائي الاجتماعي لهذه الجماعات لكي تتفهم المجتمع و العمل على تخليصها من السلوكات الإنحرافية.

6- مساعدة هذه الجماعات لكي تكون لها أهدافا اجتماعية و العمل على إعادة تقييم قيمها و أنماط سلوكها.

7- محاولة ربط هذه الجماعات بإمكانيات المجتمع و المؤسسات التي يمكن أن تساعدها في إشباع هواياتها و تحقيق احتياجاتها.

8- يعمل الأخصائي الاجتماعي مع الآباء ليحضى بتعاونهم للحصول على نتائج أكثر فاعلية.

9- يساعد الأخصائي الاجتماعي الجماعات أو أعضائها على الانضمام إلى مؤسسات اجتماعية ملائمة في حالة رغبتهم في ذلك.

ثالثا: طريقة تنظيم المجتمع في مجال رعاية الأحداث:

تساهم طريقة تنظيم المجتمع في مجال رعاية الأحداث بالجوانب الآتية:

1- العمل على رفع كفاءة المؤسسات الخاصة برعاية الأحداث عن طريق برامج التدريب الدورية للأخصائيين الاجتماعيين العاملين بها.

2- عقد المؤتمرات الدولية للعاملين في المؤسسة لمناقشة المشكلات التي تعيقها و كيفية التغلب عليها وإصدار التوجيهات بتعديل برامجها و نشاطاتها من حين لآخر.

3- ضمان التكامل بين الخدمات الموجودة داخل المؤسسة من حيث إيجاد برامج و أهداف مشتركة للعاملين في أقسامها المختلفة.

4- الاستعانة بالخبراء و المختصين في تنظيم اللقاءات المتعلقة بالبرامج الجديدة لرعاية الأحداث.

5- الربط بين المؤسسة و المنظمات و المؤسسات داخل المجتمع المحلي و الاستفادة من كافة خدماتها الصحية و التثقيفية و الترفيهية.

6- إتاحة الفرصة لقيادة المجتمع لزيارة المؤسسة لتعويد الأحداث على الاتصال بقطاعات المجتمع الخارجي.

7- الاستعانة بوسائل الإعلام للتوعية بالمشكلات الأسرية و علاقتها بمشكلة جنوح الأحداث.